

جامعة الخليج العربي تحفي باستقبال الدفعة الثالثة عشرة من طلبة ماجستير إدارة الأعمال بالتعاون مع جامعة إيسيك الفرنسية

المختلفة، كالاستراتيجية، والتسويق، والمالية، وريادة الأعمال. وأضاف: «البرنامج يركز أيضاً على القضايا المعاصرة مثل الرقمنة، والابتكار التكنولوجي، والتحديات الاقتصادية التي تواجه منطقة الخليج العربي. نحن ملتزمون بتوفير بيئة تعليمية محفزة وداعمة لتمكين الطلبة من تحقيق أهدافهم المهنية».

يُذكر أن برنامج ماجستير إدارة الأعمال المشترك بين جامعة الخليج العربي وجامعة إيسيك الفرنسية قد حقق نجاحاً ملحوظاً منذ انطلاقه، حيث خُرج أكثر من ٣٠٠ طالب وطالبة عبر ١٢ دفعة سابقة. ويعد البرنامج من بين الأكثر تميزاً في المنطقة بفضل منهجيته التي تجمع بين التعليم النظري والتطبيق العملي، مع التركيز على التحديات والفرص في بيئة الأعمال الخليجية.

من المقرر أن يتخرج طلبة الدفعة الثالثة عشرة في يونيو ٢٠٢٦، حاملين معهم أدوات ومعارف تمكنهم من الإسهام الفعال في تطوير الاقتصادات الخليجية وتعزيز مسيرة النمو والابتكار في مجتمعاتهم.



بتقديم مسارين متخصصين: «الشركات بين القطاعين العام والخاص، وإدارة المرافق»، تم اختيارها بشكل استراتيجي لمعالجة مجالات التنمية الحرجة داخل دول مجلس التعاون الخليجي، مثل تطوير البنية التحتية، واستدامة الطاقة، والتقديم الفعال للخدمات الأساسية. كما يتم غرس المنهج بالتقنيات الناشئة والذكاء الاصطناعي والتحول الرقمي، ويشمل ذلك مواضيع التجارة

إلكترونية، والتكنولوجيا المالية، والذكاء الاصطناعي، ورفمنة الخدمات الحكومية، لما لهذه التقنيات المتسارعة من دور متسارع في إدارة الأعمال في المنطقة. من جانبه، أكد الأستاذ الدكتور عادل إسماعيل العلوي، منسق برنامج ماجستير إدارة الأعمال، أهمية هذا البرنامج في تزويد الطلبة بالمعارف الحديثة والمهارات التطبيقية في مجالات الإدارة

احتفلت جامعة الخليج العربي باستقبال الدفعة الثالثة عشرة من طلبة برنامج ماجستير إدارة الأعمال المشترك مع جامعة إيسيك الفرنسية المرموقة، بحضور نخبة من المسؤولين وأعضاء هيئة التدريس والطلبة. ويضم البرنامج هذا العام ٣٠ طالباً وطالبة من مختلف دول مجلس التعاون الخليجي، بينهم ٢١ من دولة الكويت، و٦ من مملكة البحرين، من المملكة العربية السعودية، في خطوة نحو تحقيق رؤاهم المستقبلية في عالم الأعمال.

وفي كلمته خلال الحفل، صرح الأستاذ الدكتور وليد خليل زباري، عميد كلية التربية والعلوم الإدارية والتكنولوجية بجامعة الخليج العربي: «نفسر باستقبال هذه النخبة من الطلبة الطموحين الذين سيشكلون قادة الأعمال المستقبلين. إن شراكتنا مع جامعة إيسيك لإدارة الأعمال الفرنسية المرموقة تعد إحدى أبرز ركائز البرنامج، حيث تسهم في توفير تعليم عالمي المستوى، يهدف إلى صقل مهاراتهم القيادية وتمكينهم من مواجهة تحديات الأعمال العالمية والإقليمية». وأضاف: «إن هذا البرنامج يتميز



المؤسسة الملكية للأعمال الإنسانية توقع اتفاقية تعاون مع مركز عالية للتأهيل

وقّع الاتفاقية عن المؤسسة الملكية للأعمال الإنسانية الشيخ علي بن خليفة آل خليفة الأمين العام للمؤسسة، وعن مركز عالية للتأهيل الشيخة رانية بنت علي آل خليفة رئيس مجلس إدارة المركز.

تقديم خدمات الصحة النفسية والتربوية لدعم الأطفال الذين يواجهون تحديات في السلوك والتواصل، بهدف تمكينهم من الاندماج في المجتمع ليصبحوا أعضاء فاعلين ومُنتجين.

وقّعت المؤسسة الملكية للأعمال الإنسانية اتفاقية تعاون مع جمعية البحرين للأطفال ذوي الصعوبات في السلوك والتواصل (مركز عالية للتأهيل). وتهدف الاتفاقية إلى

تقديم: إسلام محفوظ

قضايا وحوادث



eslammahfoouz@hotmail.com

اتهمته الشركة باختلاس ٣٠٠ ألف دينار

براءة موظف وتعويضه ١٨ ألف دينار مستحقات عمالية

نهاية الخدمة حتى تاريخ فصله من العمل، والإجازة السنوية عن آخر سنة عمل له، وتذكرة السفر، وذلك لعجز المدعى عليها عن تقديم الدليل على براءة ذمتها وسداد مستحقات المدعي، والدفع بحفظ البلاغ الجنائي والمقدم من المدعى عليها ضد المدعي باتهام كيدي، وهو اختلاس مبالغ مالية بقيمة ٣٥٠ ألف دينار.

وذكرت أن محكمة التمييز قررت إعادة الدعوى للمرافعة مجدداً بعد أن قضت المحكمة الكبرى العمالية بوقف الدعوى تعليقاً لحين صدور حكم وصيرورته باتاً في الدعوى الجنائية، وعليه صدر الحكم لصالح المدعي وفق الحكم الصادر بإلزام المدعي عليها أن تؤدي للمدعي مبلغاً قدره ٣٠٤٠ ديناراً بدلاً إخطار، ومبلغ ٢٨٨٩ ديناراً بدلاً الإجازة السنوية، ومبلغ ١٢ ألف دينار عن مكافأة نهاية الخدمة، والزمته تسليمه تذكرة سفر والزمته المدعي عليها المصروفات و٥٠ ديناراً مقابل اتعاب المحاماة.

الاثام خلصت بعد التحقيق في البلاغ الجنائي المقدم من المدعي عليها الى حفظه لعدم كفاية الأدلة، وهو ما يجعل اقوال الشهود معتمدة المصدقية ولا تصلح دليلاً، فما هي سوى شهادة من وحي الخيال وترديد من المدعي عليها ولا تصلح مطلقاً دليلاً لإنهاء عقد عمل المدعي وحرمانه من مستحقاته، وإنما جاءت المدعى عليها بشهود من أجل تعزيز موقفها وخدمة موقفها ليس إلا، الأمر الذي يجعلنا نقف أمام شهادة غير مطمئنة بالمرّة، وإن دلت فإنها تدل على عجز المدعي عليها عن تقديم دليل واقعي لإثبات صحة ما تزعم به من أنها أنهت عقد عمل المدعي بشكل صحيح وفقاً للقانون لكون ادعاءات المدعي عليها بوجود واقعة اختلاس هي واقعة لا أساس لها من الصحة واتهام كيدي عار من السند والدليل.

وتمسك المدعي بكافة طلباته الواردة بلائحة افتتاح الدعوى والمتمثلة في بدل الإخطار لإنهاء عقد عمله بشكل غير مشروع، وكذلك مكافأة



○ المحامية صديقة الموالي.

كما قرر أنه قام بإعداد تقرير بما اكتشفه وقام برفعه للإدارة، وبعدها تم فصل موظفين من ضمنهم المدعي.

وبيّنت في مرافعتها أن تلك الشهادة جاءت لخدمة المدعي عليها وترديداً لأقوالها إذ ان النيابة العامة سلطة

اتهمت إحدى الشركات موظفاً يعمل لديها بوظيفة «مدير عام» باختلاس بضائع مملوكة لها تبلغ قيمتها نحو ٣٠٠ ألف دينار، حيث قامت بفصله من العمل ورفع شكوى جنائية، إلا أن الأخير تقدم بدعوى عمالية يطالب فيها بمستحقاته بسبب إنهاء عقد العمل بشكل غير مشروع وتلحق اتهام كيدي ضده للتصلل من سداد مستحقاته.

وفي تفاصيل الدعوى، قالت وكالة المدعي «الموظف، المحامية صديقة الموالي في مرافعتها إن موكلها التحق بالعمل لدى المدعي عليها بوظيفة «مدير عام» لقاء أجر شهري قدره ٢٣٠٠ ديناراً، وعلاوة شهرية تبلغ ٧٤٠ ديناراً، وبعد مرور ٦ سنوات قامت المدعي عليها بإنهاء عقد عمل المدعي من دون مبرر مشروع أو سابق إخطار مما حدا بالمدعي إلى رفع دعواه.

وأشارت إلى أن شاهد المدعي عليها أوضح أن الشركة أنهت عقد عمل المدعي بعد اكتشاف أن البضائع المتواجدة في المخزن أقل من المقيدة في النظام،

ادعت خطأه في سداد الاشتراكات التأمينية ..

رفض دعوى شركة لإلزام موظف سابق تعويضها بـ ١٠٠ ألف دينار

بطريق الاستئناف وتم تأييد الحكم على سند أن جهة العمل تقوم بسداد تلك الاشتراكات طالما ثبتت العلاقة التعاقدية بين الطرفين.

حيث رفعت الشركة دعوى جديدة أمام المحكمة المدنية طالبت المدعي عليه بتعويضها عن الخطأ والزمها سداد حصته من المبالغ التأمينية المستحقة عليه، إلا أن المحكمة أكدت



○ المحامي تقي حسين.

الأولى، واستجابت الهيئة لطلباته وطالبت الشركة بسداد ما يقرب من ١٠٠ ألف دينار قيمة اشتراكات التأمينات الخاصة به طوال فترة الـ ٢٢ عاماً.

ورفضت الشركة السداد بادعاء أن العامل كان مديراً عاماً في الشركة وعضو مجلس إدارة ومخول بالتوقيع ولم يتم بسدادها بالتوقيع الخاصة به، كما تمسكت بعدم قانونية جمعه لمعايشه التعاقدية وراثته، وخلال تلك الفترة، لكن محكمة أول درجة قضت برفض إلغاء قرار التأمينات فطلعت الشركة على الحكم

رفضت المحكمة المدنية الكبرى دعوى شركة خاصة لإلزام مدير سابق لديها بسداد مائة ألف دينار تعويضاً لها عن الأضرار المادية التي تسبب فيها، وأشارت إلى أنه بسبب خطأ المدعى عليه أثناء إدارته للشركة تسبب في صدور حكم إلزام الشركة سداد مائة ألف دينار قيمة اشتراكات تأمينية متأخرة، إلا أن المحكمة رفضت الدعوى وأكدت أن الشركة لم تنفذ حكم إلزامها سداد المبلغ للتأمينات قبيل أن تطلب التعويض، أنه بحث ثبوت خطأ المدعي عليه من عدمه مرهون بسدادها للالتزامات التأمينية والغرامات التي احتسبت عليها أولاً.

وكانت شركة السياحة قد رفعت دعوى أشارت فيها إلى أن المدعي عليه تقاعد من عمله الأول منذ أكثر من ٢٢ عاماً والتحق للعمل بها منذ ذلك التاريخ وظل يتقاضى راتبه ومعاشه التقاعدي، وبعد انتهاء خدمته بالشركة توجه إلى التأمينات لإضافة مدة خدمته بالشركة إلى مدة خدمته بجهة عمله

١١ فبراير الحكم على محام زور حكماً قضائياً لنقل ملكية عقار

غيره وهو من أفاد بصدور الحكم بهذا النزاع لصالح الشركة وهو من قام بإرساله من أجل استعماله وتقديمه.

العقارية أن المتهم هو الشخص الوحيد المكلف من شركة العقارات لرفع الدعوى في هذا النزاع وبمتابعتها دون

الخاص بمحام آخر والثابت اسمه بمحاضر الحكم المزور لكي يقوم برفع الدعوى في هذا النزاع، فيما أكدت الشركة

حجزت المحكمة الكبرى الجنائية جلسة ١١ فبراير للحكم على محام أرميني متهم باصطناع حكم مدني من أجل حصول ملكية عقار من شخصين إلى إحدى الشركات العقارية، حيث وجهت النيابة العامة إليه أنه في ٢١ أكتوبر ٢٠٢٤ ارتكب تزويراً في محرر رسمي وهو الحكم القضائي المنسوب صدوره إلى إحدى المحاكم المدنية بأن اصطنع على غرار الأحكام الصحيحة بنيه استعماله كمحرر صحيح، كما استعمل المحرر الرسمي مع علمه بتزويره.

حيث حضر المتهم جلسة أمس وحضر معه محام قدم مذكرة دفاعه فقط، فيما طلب المتهم من هيئة المحكمة الحديث فسمحت له المحكمة، حيث ادعى خلو أوراق الدعوى من أي دليل يثبت اتهامه وطلب إخلاء سبيله للجلسة على ذمة القضية، قبل أن تأمر المحكمة باستمرار الحبس حتى جلسة النطق بالحكم.

وكانت دعوى مدنية قد رفعتها شركة عقارات ضد آخرين حول ملكية عقارات وكان المتهم هو المخول

نجاة شاب احترقت سيارته على شارع الشيخ خليفة بن سلمان

كتب: عبد الأمير السلطنة

نجا شاب من حريق نشب في سيارته على شارع الشيخ خليفة بن سلمان ظهر أمس (الاثنين) من دون وقوع إصابات. كان شاب يقود سيارته في الساعة الثانية عشرة من ظهر أمس وفوجئ بنشوب حريق في محركها فقام على الفور بإيقافها والنزول منها والاتصال بالدفاع المدني الذين حضروا على الفور وتم إخماد الحريق، وشارك في إخماد الحريق شرطة النجدة والمرور، حيث قام أفرادها بتسهيل سير السيارات القادمة في نفس المسار لكي يتمكن أفراد الدفاع المدني من إخماد الحريق، وبعدها فتحت الجهات الرسمية التحقيق لمعرفة أسبابه. ومن جهة أخرى ذكرت وزارة الداخلية على موقع التواصل الاجتماعي (X): الدفاع المدني يتمكن من إخماد حريق اندلع بمركبة على شارع الشيخ خليفة بن سلمان بالقرب من ضاحية السيف باتجاه مدينة حمد من دون وقوع إصابات، والمعلومات تشير إلى أن سبب الحريق هو تسرب وقود.

حيث أشارت إلى أنه بناء على خطاب الاستعلام عن صحة صدور الحكم تبين أن الحكم مصطنع وأن الأرقام المدونة عليه تخص قضايا أخرى فضلاً عن أن المحكمة المنسوبة صدور الحكم لها لم تتعد في التاريخ المدون عليه كما لم تنظر الدعوى، وأن هيئة المحكمة مختلفة في الحكم المصطنع وبناء عليه تم الرد على الخطاب أن الحكم ليس له أصل في سجلات الوزارة. فيما أقر المتهم في تحقيقات النيابة العامة بإرسال الحكم المزور مع علمه لاستعماله، وأضاف أنه استخدم الحاسوب الإلكتروني

